النزاهة: الحبس الشديد لمدير بلديتي الحلة والقاسم الأسبق لاضراره بالمال العام

أعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّة، اليوم الاربعاء، صدور قراري حكم بحق مدير بلديّتي الحلة والقاسم الأسبق؛ إثر اقترافه مخالفات بواجباته الوظيفيّة تسببت بإضرار المال العام.

قناة "المطلع" على التلكرام.. الحدث أولاً

وذكرت الهيئة في بيان، أنه "إصدرت محكمة جنح الحلة المختصة بالنظر في قضايا النزاهة قرار حكم غيابي يقضي بالحبس الشديد لمدة سنتين بحق مدير بلديّة الحلة الأسبق"، مبينة أن "المدان تسبب بإضرار المال العام جراء اقتراف مخالفات بتشغيل مجزرة الحلة الحديثة اثناء فترة توليه إدارة بلديّة الحلة".

وأضافت أن "المشروع تم إنشاؤه بمبلغ قدره 15,000,000,000 مليار دينار عراقي"،موضحةً أن "المحكمة أصدرت قرار حكم غيابي آخر بحق المدان ذاته عندما كان يشغل منصب مدير بلديّة القاسم (الأسبق) يقضي بالحبس الشديد لمدة سنتين".

وبينت الهيئة بحسب البيان أن "المدان أقدم على تجهيز 550 طناً من مادة الاسفلت من السوق المحليّة؛ لتبليط شارع في قضاء القاسم، على الرغم من وجود معمل تابع لمديريّة بلديات بابل يقوم بتجهيز هذه المادة"، مشيرة إلى أن "تلك المخالفة تسببت بإضرار المال العام".

وتابعت أن "المحكمة، وبعد اطلاعها على الأدلة المُتحصّلة والإثباتات في القضيّتين، والأوراق التحقيقيّة، توصّلت إلى مُقصريّة المُتّهم، فقرّرت إدانته والحكم عليه غيابياً عن كل قضية من القضيتبن بالحبس الشديد لمدة سنتين وفق أحكام المادة 331 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل".